

تقرير الحوكمة عن عام ٢٠١٨ م

نزولاً على مقتضى القرار رقم (١) لسنة ٢٠١٦ من المصرف المركزي بإصدار التعليمات التنفيذية للتأمين ومبادئ الحوكمة في شركات التأمين ، يطيب لمجلس إدارة شركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) تقديم تقرير الحوكمة لعام ٢٠١٨ .

تمهيد :

لقد تأسست شركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) - شركة مساهمة قطرية خاصة - مملوكة بالكامل للقطريين في عام ٢٠٠٩ م ، بمشاركة عدد من الشركاء الاستراتيجيين من الأشخاص الاعتباريين ، وهيئة رقابة شرعية متميزة كفلوا لها منذ البداية نظاماً محكماً من الرقابة جعلها تلتزم بكل قوانين ولوائح وقرارات التي تحكم علاقتها بكافة الأطراف المعاملين معها .

وتشير أنظمة الشركة الداخلية بدءاً بعقد تأسيسها ونظامها الأساسي ، ومروراً بلوائحها التنظيمية والرقابية وتقسيماتها الداخلية التي تقوم على تنفيذ هذه اللوائح ، وانتهاءً باللوائح والتعليمات التي اشتغلت عليها التعديلات التشريعية التي جاءت بعد تأسيسها ، تشير إلى أن الشركة قد التزمت بمتطلبات ومبادئ الحوكمة ، وتحقق الغايات والأهداف التي ينشدتها نظام الحوكمة ، والمعايير الدولية المتعارف عليها للحوكمة .

ويمكن تحديد موقف الشركة بالنسبة للتقييد بنظام الحوكمة كما يلي :

أولاً : بيان الالتزام :

يأخذ مجلس إدارة شركة الضمان للتأمين الإسلامي – بيمه ، على عاتقه وضع هيكل حوكمة يتناول القضايا الجوهرية التي تؤثر في قدرة الشركة على إيجاد القيمة والتعامل مع تلك القضايا وإحاطة الأطراف المعنية بها .

ويدرك المجلس مسؤوليته عن ضمان تكامل منظومة تقرير الحوكمة السنوي ، ويرى أن التقرير الذي بين أيدينا يستعرض القضايا الجوهرية كافة إستعراضاً مناسباً وعادلاً .

ومجلس ملتزم باتباع أرقى معايير تكامل العمل والقيم الأخلاقية والحكمة ، ويدرك مسؤولية الشركة عن تسيير شؤونها ب بصيرة وشفافية ومسؤولية وعدالة ومراعاة المسؤولية المجتمعية ، ضماناً لاستدامتها والحفاظ على مصالح أصحاب المصلحة كافة ، ويستشعر المجلس العلاقة بين الحوكمة الجيدة من ناحية وممارسات إدارة المخاطر وتحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية والأداء من ناحية أخرى ، والشركة جزء من منظومة حوكمة تشكل المبادئ الأخلاقية والتكامل فيها عماد معايير الامتثال ، ولا تتوانى الشركة عن مراجعة وتعديل هيكلها وإجراءاتها لتحسين الإدارة الفعالة والاستدامة والمواطنة المؤسسية لدعم استراتيجية الشركة ومواكبة معايير الحوكمة المؤسسية والتطورات والممارسات المثلث على المستويين المحلي والدولي في جميع المناطق العاملة بها.

تلترم الشركة في الوقت ذاته بمتطلبات الحكومة المؤسسية المعترفة التي تقررها سلطة التنظيم المحلية ، مصرف قطر المركزي ، وأيضاً أحكام القانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٥ م بشأن قانون الشركات التجارية في دولة قطر .

خلال الفترة المشمولة بالتقرير قامت بيمه بالخطوات التالية :

- تم تحديث وثائق سياسات وإجراءات الشركة ، بما يتماشى مع متطلبات مصرف قطر المركزي ونظام الحكومة ، والتي وافق عليها مجلس الإدارة ولجنة التدقيق والمخاطر والامتثال ، علاوة على ذلك ، تم اعتماد عدد من السياسات والإجراءات ، على سبيل المثال سياسة المكافآت وإجراءات عضوية مجلس الإدارة .
- وافق مجلس الإدارة رسمياً على إطار المراقبة الداخلية الخاص بالشركة والذي يقوم بشكل أساسي بتوثيق عملية الرقابة الداخلية على التقارير المالية.
- مراجعة واعتماد سياسة قبول الأخطار .

ثانياً : هيكل الحكومة :

وضعت شركة الضمان للتأمين الإسلامي - بيمه هيكل حوكمة داخلي يتضمن أدواراً ومسؤوليات محددة لكل عنصر من عناصر النظام ، وفيه يُعين مساهمو الشركة مجلس الإدارة الذي يتولى دوره إدارة الشركة ، وأنشأ المجلس عدة لجان منوط بها أداء مسؤولياته بفاعلية ، ويقدم رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب التوجيه والإرشاد الكامل لمجلس الإدارة ، ويساعد المجلس لجان عدة منبثقة منه ، هي لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام ، ولجنة السياسات والتنظيم ، وللجنة التنفيذية والاستثمار ، وفضلاً عن لجان مجلس الإدارة ، تتبع الشركة أيضاً لجان إدارية عدة كل منها يتولى جانباً مهما من جوانب العمل ، وتشمل مهام المراقبة الداخلية الامتثال وإدارة المخاطر والأعمال الاكتوارية وأعمال التدقيق الداخلي ، وهي عنصر مهم من هيكل حوكمة الشركة ، ونعرض لاحقاً في هذا التقرير إلى دور ومسؤوليات المجلس ولجانه وللجان الإدارية وكل عمل من أعمال المراقبة الداخلية .

ثالثاً : ميثاق الحكومة :

يتبنى ميثاق الحكومة قواعد وتطبيقات عملية لنظام الحكومة حسبما وردت بالقرار رقم (١) لسنة ٢٠١٦ م من المصرف المركزي بإصدار التعليمات التنفيذية للتأمين ومبادئ حوكمة شركات التأمين ، وأيضاً تبعاً لأحكام قانون الشركات التجارية بدولة قطر .

رابعاً : مجلس الإدارة :

(١) ميثاق مجلس الإدارة :

تم اعتماد ميثاق مجلس الإدارة وفقاً لنصوص كل من قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م ، وعقد تأسيس الشركة ونظمها الأساسي المعدهل ، بشأن مجلس الإدارة وشروط العضوية فيه وصلاحيات ومسؤوليات وواجبات وحقوق أعضائه ، ووفقاً لما اشتملت

عليه التعليمات التنفيذية للتأمين ومبادئ الحوكمة في شركات التأمين التي صدرت من مصرف قطر المركزي .

٢) مواثيق اللجان

تم مراجعة مواثيق لجان المجلس ، والتي تصف اختصاصات اللجان على النحو المفوض والموافق عليها من قبل المجلس ، سنويًا على الأقل . تمت الموافقة على مواثيق اللجان من قبل مجلس الإدارة وتضمن المبادئ المنصوص عليها في "نظام الحوكمة" .

٣) تشكيل مجلس الإدارة :

يتم انتخاب مجلس إدارة الشركة من خلال الجمعية العامة لحملة الأسهم وفقاً للشروط والقواعد المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ، وأحكام النظام الأساسي للشركة الذي يستلزم شرطياً محددة للترشح لعضوية مجلس الإدارة .

وسوف يتم انتخاب مجلس الإدارة الحالي (للفترة ٢٠١٩ - ٢٠٢١م) في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة التي تتعقد بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٩م ، ويتمتع أعضاء مجلس إدارة الشركة وجميعهم قطريون ، بخبرة متنوعة تمتد لسنوات عدة في القطاع المالي والاقتصاد الكلي .

وفيما يلي بيان بمؤسس الشركة وهم شركات قطرية مملوكة بالكامل للقطريين وأعضاء مجلس الإدارة :

- جدول بأسماء المؤسسين وحصصهم وجنسياتهم :

الجنسية	النسبة	عدد الأسهم	إسم المساهم	م
قطيرية	% ٢٥	٥,٠٠٠,٠٠٠	مصرف قطر الإسلامي	١
قطيرية	% ٢٥	٥,٠٠٠,٠٠٠	شركة قطر للتأمين	٢
قطيرية	% ٢٠	٤,٠٠٠,٠٠٠	مصرف الريان	٣
قطيرية	% ٢٠	٤,٠٠٠,٠٠٠	شركة بروة العقارية	٤
قطيرية	% ١٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	كيو إنفست	٥

- جدول بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتصنيفهم .

م	إسم العضو وصفته في تشكيل المجلس	الجهة التي يمثلها	التصنيف
١	سعادة الشيخ / جاسم بن حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني رئيس مجلس الإدارة	مصرف قطر الإسلامي	غير مستقل وغير تنفيذي
٢	السيد / عبداللطيف عبدالله زيد آل محمود نائب رئيس مجلس الإدارة	مصرف قطر الإسلامي	غير مستقل وغير تنفيذي
٣	السيد / خليفة عبدالله تركي السبيعي العضو المنتدب	شركة قطر للتأمين	غير مستقل وتنفيذي
٤	الشيخ / فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني عضو المجلس	شركة قطر للتأمين	غير مستقل وغير تنفيذي
٥	علي صالح ناصر الفضالة عضو المجلس	شركة قطر للتأمين	غير مستقل وغير تنفيذي
٦	السيد / سلمان محمد الحسن المهندى عضو المجلس	شركة بروءة العقارية	غير مستقل وغير تنفيذي
٧	السيد / ناصر عبدالله محمود الشريف عضو المجلس	شركة كيو إنفيست	غير مستقل وغير تنفيذي
٨	السيد / محمد إسماعيل العمادي عضو المجلس	مصرف الريان	غير مستقل وغير تنفيذي
٩	السيد / أناند دوراي عضو المجلس	مصرف قطر الإسلامي	غير مستقل وغير تنفيذي

٣) مهام المجلس ومسئولياته :

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إدارتها ، ويتحمل مسئولية وضع الأهداف وال استراتيجيات الازمة لنشاطها ومراقبة تنفيذها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة واللجان التي يفوضها بعض صلاحياته ، وذلك كله وفقاً لما ورد بيانيه من مهام ومسئوليات وصلاحيات وواجبات للمجلس في ميثاق مجلس الإدارة - في نصوص قانون الشركات التجارية وفي عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي والمعدل ، يضاف إلى ذلك ما أوجبه نظام الحكومة من واجبات ومسئوليات والتزامات ، خاصة التأكيد من التزام الشركة بمبادئ الحكومة ومراجعة وتحديث تطبيقات الحكومة على وجه مستمر ، وضمان تقييدها بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبعقد تأسيسها ونظامها الأساسي ، ومراجعة وتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة الالتزام بها بما يضمن تحقيق أفضل الممارسات وتلبية حاجات الشركة .

ويتعاون مجلس الإدارة عدد من اللجان صدر بتشكيلها وتحديد صلاحياتها والمهام الموكولة إليها قرار من المجلس ، حسبما سيأتي بيانه .

ويتضمن التقرير السنوي الذي يُعده مجلس الإدارة تقييماً شاملاً لأداء الشركة خلال العام ونتائج نشاطها .

وتحدد الجمعية العامة العادية للشركة ، بناءً على توصية مجلس الإدارة ، مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ، التي تتولى لجنة السياسات والتنظيم المنبثقة عن المجلس تقديرها في

ضوء نتائج النشاط وفي حدود ما نص عليه قانون الشركات التجارية الجديد في المادة (١١٩) والنظام الأساسي المعدل للشركة في المادة (٣٦) وتعليمات مصرف قطر المركزي .

٤) واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثنائية :

كل عضو في مجلس الإدارة يدين للشركة بواجبات العناية والإخلاص والتقييد بالسلطة المؤسسية كما هي محددة في القوانين واللوائح ذات الصلة وفي ميثاق مجلس الإدارة ونظام الحكومة وهم يعملون جمِيعاً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية وبالعناية والاهتمام والفاعلية اللازمين لتحقيق مصلحة حملة الوثائق وحملة الأسهم .

٥) مهام رئيس مجلس الإدارة :

يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل المجلس والتأكد من قيامه بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب ، بالإضافة إلى مسؤولياته و اختصاصاته المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ونظام الحكومة وميثاق مجلس الإدارة وميثاق الحكومة ، كما أنه لا يجمع بين رئاسة المجلس والرئاسة التنفيذية للشركة .

٦) مهام العضو المنتدب:

- يكون حلقة الوصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية - وتكون مهمته التأكيد من تنفيذ أهداف مجلس الإدارة على الوجه الصحيح ، ومن ضمن مهامه التأكيد من أن الإدارة التنفيذية وكل أصحاب الصلاحيات في الشركة بما في ذلك صلاحيات اللجان تعمل في نطاقها المقرر لها والتأكد من تنفيذها على الوجه الصحيح .
- مراقبة تنفيذ سياسات الشركة الإدارية والمالية والفنية الموافق عليها من مجلس الإدارة الموافقة / التوصية لمجلس الإدارة - فيما يختص بأية استثمارات / إعادة هيكلة / إعادة تمويل أو أية مبادرات استراتيجية أخرى .
- تزويد مجلس الإدارة بتقارير دورية عن أداء الإدارة التنفيذية .
- النظر في توصيات اللجان المختلفة للشركة والتوجيه بالإجراء المناسب بشأنها .

٧) مهام مجلس الإدارة وواجباته الأخرى :

- يضمن مجلس الإدارة أن تُتاح لأعضائه إمكانية الوصول وبشكل كامل وفوري إلى المعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة وذلك من خلال اللجان المنبثقة عن المجلس ، كما يلزم الإدارة التنفيذية للشركة بتزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة .
- يتتأكد مجلس الإدارة من دعوة أعضاء لجائه المختلفة والمدققين الداخليين وممثلين عن المدققين الخارجيين لحضور اجتماعات الجمعية العامة للشركة .

- يضع المجلس برنامج تدريب لأعضاء مجلس الإدارة المعينين حديثاً لضمان تمعنهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعملياتها ، وإدراكيهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك ، وذلك من خلال إشراكم في عضوية اللجان المختلفة .
- أعضاء مجلس الإدارة مسؤولون عن الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم وأن يثقوا أنفسهم في المسائل الخاصة بنشاط الشركة .
- يضمن مجلس الإدارة أن يُبقي أعضاءه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص .
- يتضمن النظام الأساسي للشركة إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغيبهم عن اجتماعات المجلس .

(٨) اجتماعات مجلس الإدارة :

يجتمع مجلس الإدارة ، طبقاً للتشريعات السارية ، ست مرات على الأقل خلال السنة ، وقد بلغ عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس خلال عام ٢٠١٨ م عدد (٦) ستة اجتماعات حضرها جميع أعضاء المجلس شخصياً أو بممثلي عنهم من أعضاء المجلس بموجب سند تمثيل كتابي .

وطبقاً لقانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ، فإنه إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو أربعة اجتماعات متفرقة بغير عذر مقبول - يُعتبر مستقلاً .

وقد نصت المادة (٣١) من النظام الأساسي المعدل للشركة على أن مجلس الإدارة يجتمع بدعوة من رئيسه ، وأن على الرئيس أن يدعو المجلس لاجتماع بناءً على طلب عضويين من أعضائه .

وجميع اجتماعات مجلس الإدارة التي انعقدت في عام ٢٠١٨ م كانت بدعوة من رئيس المجلس ، ويتم إرسال خطابات الدعوة للاجتماع مع جدول أعمال الاجتماع قبل أسبوع من التاريخ المحدد للجتماع الذي يحق فيه لكل عضو من أعضاء المجلس إضافة أية موضوعات أخرى للمناقشة ، حيث يشتمل جدول الأعمال " دائمًا " على بند يجري نصه بما يلي: "مناقشة أية موضوعات أخرى تعرض على المجلس" .

(٩) أمين سر المجلس :

يتولى أمانة سر المجلس السيد / محمود علي علي دربالة — المستشار القانوني للشركة ، وهو حاصل على درجة ليسانس في الحقوق من جامعة الأسكندرية بجمهورية مصر العربية سنة ٢٠٠٢ م ، واشتغل بالمحاماة منذ تخرجه ، وفُيّد بنقابة المحامين المصرية ويتولى أمانة سر مجلس الإدارة منذ تأسيس الشركة .

ويقوم بتسجيل وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه ، ويتولى تأمين إيصال وتوزيع المعلومات المتعلقة بالشركة إلى من يطلبها من أعضاء مجلس الإدارة والرد على تساؤلاتهم وتقديم المشورة إليهم ، والتنسيق فيما بينهم وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فيهم الهيئة الشرعية والإدارة والموظفين .

خامساً : لجان مجلس الإدارة :

أنشأ المجلس عدداً من اللجان الدائمة وعهد إليها بعض المسؤوليات المذكورة في اختصاصاتها ، وذلك لمساعدة المجلس على النهوض بواجباته ومسؤولياته ، وتنظر المسؤولية النهائية بيد المجلس في جميع الأوقات ، أي أنه لا يتنازل عنها إلى اللجان .

وتبني علاقة تلك اللجان بالمجلس على المكافحة التامة والشفافية ورفع التقارير منها إلى المجلس ، ويحضر رؤساء اللجان الجمعية العمومية السنوية ويجيبون عن الاستفسارات التي يوجهها حملة الأسهم ، وينبغي لأعضاء اللجنة المختصة الاطمئنان إلى أداء مسؤولياتهم المحددة ضمن اختصاصاتهم حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ .

وللمجلس أن يشكل لجاناً أخرى، فضلاً عن اللجان الدائمة ، كلما استدعت الضرورة لأداء مهام أو أعمال خاصة .

ويضم المجلس حالياً اللجان التالية :

- * اللجنة التنفيذية والاستثمار.
- * لجنة السياسات والتنظيم.
- * لجنة التدقيق ومتابعة الإلتزام.
- * لجنة الترشيحات.

١) اللجنة التنفيذية والاستثمار :

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

- الشيخ جاسم بن حمد بن جاسم جبر آل ثاني – رئيساً
 - السيد / سلمان محمد الحسن المهدي – عضواً
 - السيد / ناصر عبدالله آل محمود – عضواً
- وتنتولى هذه اللجنة المهام التالية :

١) توجيه السياسة الاستثمارية للشركة طبقاً للتوفيق المنووح لها من مجلس الإدارة ، ووضع استراتيجية الاستثمار في ضوء حركة التعاملات في أسواق الاستثمار المحلية والعالمية .

٢) وضع الحدود لصلاحيات الإدارة التنفيذية في الاستثمار ، واتخاذ القرارات اللازمة فيما يزيد على هذه الحدود .

- ٣) مراقبة إدارة محفظتي حملة الأسهم وحملة الوثائق للشركة بهدف تحقيق أفضل العوائد الممكنة .
- ٤) مناقشة مبادرات الاستثمار المحتملة للأموال الفائضة ورفع التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الفرص المحتملة للشراكات الاستثمارية .
- ٥) رفع التقرير إلى مجلس الإدارة حول أنشطة اللجنة ، وتقديم التوصيات بشأن الموضوعات التي تحتاج إلى موافقة المجلس .

الإنجازات :

١. وافقت اللجنة على استراتيجية الاستثمار المقدمة من شركة القطرية للاستشارات الاقتصادية ، وأوصت اللجنة بالإبقاء على الوضع الحالي لمحافظة الاستثمارات وعدم التسليл النقدي إلا في حدود ما نسبته (٢٥٪) .
٢. أوصت اللجنة بالارتفاع بتصنيف المحفظة الاستثمارية وأن لا يزيد حجم الاستثمارات المصنفة بأقل من التصنيف (BBB+) عن نسبة (١٠٪) .
٣. أوصت اللجنة بدمج اتفاقيتي حملة الأسهم وحملة الوثائق بعد المراجعة ليصبحوا اتفاقية واحدة .
٤. أوصت اللجنة بتعديل موازنة الاستثمار وعرضها على اللجنة مرة أخرى وزيادة أرباحها .

أوصت اللجنة الشركة القطرية للاستشارات الاقتصادية بتحسين استراتيجيتها من أجل تحقيق زيادة في أرباح الاستثمارات .

(٢) لجنة السياسات والتنظيم :

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

- السيد / خليفة عبدالله تركي السبيعي - رئيساً
- الشيخ فيصل بن ثاني بن فيصل ثاني آل ثاني - عضواً
- السيد / علي صالح الفضالة - عضواً

وتتولى هذه اللجنة المهام التالية :

- ١) التحقق من أن الرؤية المستقبلية المعدة بمعرفة مجلس الإدارة قد تم تحويلها إلى أهداف واستراتيجيات وخطط عمل وإقرار هذه الاستراتيجيات ومتابعة تطويرها ومراقبة تطبيقها وتنفيذها وإقرار الموازنة التقديرية .
- ٢) تُفْرض وتتوافق على قبول الأخطار / التوعيضات / مشاريع العمل / المصاروفات التي تزيد على الحدود الممنوحة للعضو المنتدب أو تلك التي تحتاج إلى موافقة اللجنة .

٣) إقرار الهيكل التنظيمي للشركة وتعديلاته وجميع الأمور التي تتعلق بالتغييرات في هيكل الأجور .

٤) إقرار سياسة منح المكافآت والحوافز للإدارة التنفيذية في ضوء تقارير الأداء ونتائج النشاط الدورية ، ورفع ما تراه بشأنها إلى مجلس الإدارة ، ووضع القواعد الخاصة بمكافآت وبدلات أعضاء المجلس وكذلك توصياتها بالنسبة لمكافأة عضوية مجلس الإدارة في نهاية العام ، وذلك في ضوء نصوص قانون الشركات التجارية (المادة ١١٩) ،

والنظام الأساسي المعدل للشركة (المادة ٣٦) وتعليمات مصرف قطر المركزي .
٥) متابعة التزام الشركة بمسؤولياتها الاجتماعية والبيئية وتقرير سياسة الرعاية للمؤتمرات والندوات الاقتصادية والثقافية والرياضية والتبرعات والإعانات .

٦) رفع تقرير إلى مجلس الإدارة بنشاطاتها وملحوظاتها وتوصياتها .

٢) لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام :

وتضم اللجنة في عضويتها كل من :

- السيد / عبداللطيف عبدالله آل محمود - رئيساً
- السيد / محمد إسماعيل العمادي - عضواً
- السيد / أناند دوراي - عضواً

وينضم إليهم في الاجتماعات المختصين من الإدارة التنفيذية للشركة .

وتتولى اللجنة المهام التالية :

١) إصدار التوصية الالزامية لمجلس الإدارة بشأن تعيين مدققي الحسابات الخارجيين ومناقشة تقاريرهم وملحوظاتهم واتخاذ اللازم بشأنها .

٢) تعيين المراجعين الداخليين وخطط واستراتيجيات وبرامج المراجعة الداخلية ومناقشة تقاريرها الدورية وإصدار توجيهاتها بشأنها .

٣) إقرار نظم مراقبة الالتزام بنظام العمل والالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة لنشاط الشركة والصلاحيات ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح ، ومناقشة التقارير الخاصة بها واتخاذ القرارات الالزامية بشأنها .

٤) وضع الخطوط العريضة لإدارة المخاطر ومناقشة تقاريرها الدورية طبقاً لبرامج الرقابة الموضوعية مع وضع الحدود القصوى للمخاطر التأمينية المقبولة والحد الأقصى لاحتفاظ الشركة .

٥) إقرار أنظمة العمل والإرشادات والسياسات التي تكفل تنفيذ خطط العمل بكل كفاءة وفاعلية طبقاً لقواعد المتعارف عليها محلياً وعالمياً ، والتي تحكم النشاط وتنماشى مع توجيهات مجلس الإدارة .

٦) تقدم تقريرها إلى مجلس الإدارة عن المراجعة الداخلية / حوكمة الشركات / الالتزام / إدارة المخاطر ، مُبدية رأيها في كل منها .

الإنجازات :

١. قامت اللجنة بتقديم خطة الالتزام السنوية لعام ٢٠١٨ م ، وبيان بعملية إدارة المخاطر واختبارات خطة استمرارية العمل ، كما تم تقديم خطة التدقيق الداخلي لعام ٢٠١٨ م ، وخطة التدقيق المقترحة لعام ٢٠١٩ م ، وأيضاً تكليفات التدقيق الداخلي .
٢. أوصت اللجنة بتقديم معلومات حول وضع التزام الإدارة بخطط العمل المقترحة الخاصة بعمليات التدقيق .
اعتمدت اللجنة القرار الخاص بميثاق التدقيق الداخلي للشركة .

٤) لجنة الترشيحات :

يشتمل الهيكل التنظيمي الجديد للشركة على لجنة "الترشيحات" ، وسيتم تفعيل هذه اللجنة وتشكيل أعضائها حين تُتاح لهذه اللجنة فرصة مباشرة صلاحياتها المبينة في نظام الحكومة .

سادساً : الإدارة العامة (التنفيذية) :

تتولى الإدارة العامة للشركة (الإدارة التنفيذية) تنفيذ الخطط والاستراتيجيات التي يضعها مجلس الإدارة بالتعاون مع مديرى الإدارات ، ومراقبة سير العمل وتطبيق الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة من مجلس الإدارة ، كما تتولى تزويد المجلس ولجانه بجميع المعلومات والوثائق والبيانات والإحصاءات التي يطلبونها .

سابعاً : الأطراف ذات الصلة :

بالنسبة لجميع الأطراف ذات الصلة ، تطبق الشركة سياستها بشأن "معاملات الأطراف ذات الصلة" المقررة وفقاً لأحكام القانون المعمول به وقانون الشركات التجارية والحكومة المؤسسة لضمان تحقيق أقصى قدر من الشفافية والتزاهة والمكافحة .

ثامناً : الهيكل التنظيمي :

تم وضع الهيكل التنظيمي للشركة منذ التأسيس ليواكب مراحل نمو الشركة ول يكون على قدر من المرونة والقابلية للتعديل والتحديث حتى يتوافق مع المستجدات وخطط العمل التي تهدف إليها الشركة في كل مرحلة .

تاسعاً : الرقابة الداخلية :

وتقوم إدارة التدقيق الداخلي بالتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي ، وتقدير الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وحفظ وضمان الأصول ، والكشف عن أي غش أو مسؤولية أو خسارة أو أية أخطاء مادية متعمدة وتطبيق نظام الحكومة .

وتقوم بالتحقق من التقييد بالقوانين واللوائح ذات الصلة والالتزام بنظام العمل والصلاحيات والقوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح .

وترفع تقاريرها إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام المنبثق عن المجلس .

عاشرًا : مراقب الحسابات :

يقوم المساهمون خلال الاجتماع السنوي للجمعية العامة بتعيين مراقب حسابات الشركة بناءً على توصية مجلس الإدارة ، وفي الاجتماع الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢١ ، تم إعادة تعيين السادة / ديلويت آند توش - مراقبين لحسابات الشركة للسنة المالية ٢٠١٨م ، وسوف يُراعى تغيير مراقب حسابات الشركة كل خمس سنوات كحد أقصى وفقاً للقانون ومبادئ حوكمة الشركات .

حادي عشر : العلاقات مع حملة الأسهم وأصحاب المصالح الآخرين :

يتم عقد اجتماع الجمعية العامة السنوية للمساهمين خلال الشهور الثلاثة النهائية السنوية ، ويتم الإعلان عن الاجتماع ونشر كافة البيانات والمعلومات والتقارير والقوائم المطلوبة لذلك الاجتماع بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية ، والنظام الأساسي للشركة ، كما يتم توفير صور من هذه الأوراق لحملة الأسهم بغرض تمكينهم من مناقشة أداء الشركة .
يشتمل التقرير السنوي لمجلس الإدارة المعروض على حملة الأسهم ، على سياسة واضحة للتوزيع فائض عمليات التأمين والأرباح ، كما يتم الإعلان عن موعد صرفها فور اعتماد الجمعية العامة للتوزيع المقترن .

وفي اجتماع الجمعية العامة العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢١ م ، صادقت الجمعية العامة العادية على ما يلي :

- (١) تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المنتهية في ٢٠١٧/١٢/٣١ ، والخطة المستقبلية للشركة .
- (٢) تقرير مراقبي الحسابات عن البيانات المالية لسنة ٢٠١٧م ، وتقرير هيئة الرقابة الشرعية عن نشاطات الشركة لسنة ٢٠١٧م .
- (٣) ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر ، توزيع أرباح عن سنة ٢٠١٧م بنسبة ٧% من فائض عمليات التأمين على حملة الوثائق ، ونسبة (١٠%) من الأرباح على حملة الأسهم .
- (٤) تقرير الحوكمة لعام ٢٠١٧م .
- (٥) إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة واعتماد مكافآتهم بواقع مائة ألف ريال لكل عضو .
- (٦) إعادة تعيين السادة / ديلويت آند توش - مراقبين لحسابات الشركة للسنة المالية ٢٠١٨م بأتعب قدرها (١٢٤,٠٠٠) مائة وأربعة وعشرون ألف ريال قطري .

ثاني عشر : إدارة المخاطر :

تتولى إدارة المخاطر بالشركة لجنة برئاسة الرئيس التنفيذي للشركة وتضم عدداً من المسؤولين عن القطاعات المختلفة لأعمال الشركة ، وتقوم اللجنة بتحديد ومراقبة ومتابعة الأخطار الكبيرة التي يمكن أن يتعرض لها نشاط الشركة ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بالحد من خطورتها وإيقائها دائماً تحت السيطرة ، وكذلك ترسیخ مفهوم ثقافة المخاطر لدى جميع قطاعات الشركة .

وترفع اللجنة تقاريرها وتوصياتها إلى لجنة التدقیق ومتابعة الالتزام .

ومن أهم مجالات نشاط هذه اللجنة المخاطر التالية :

(١) مخاطر النشاط التأميني :

وتتضمن دراسة قبول الأخطار التأمينية وترامكاتها في الواقع الجغرافية المختلفة وبرامج إعادة التأمين الاتفاقي والإسناد الاختياري وقواعد معندي التأمين والحد الأقصى للاحتفاظ ، أيضاً تقوم اللجنة بإجراء اختبارات تحمل الأخطار المقبولة (وضع تصورات لأسوأ الكوارث الممكن حدوثها وتأثيراتها على محفظة الأخطار المحافظ عليها) إضافة إلى التحقق من كفاءة الاحتياطيات المكونة للتعويضات المُبلغة وغير المُبلغة وكذلك احتياطي الأخطار السارية .

(٢) مخاطر التشغيل :

وضع الخطط لاستمرارية النشاط والتعافي من الأضرار الناتجة عن أية حوادث كبيرة قد تقع في مقار الشركة ، وإجراء التجارب الإنذار الحريق وموتورات المياه ومولادات الكهرباء ، وتعيين وتدريب مسؤولي الأمن ، كما تُولى اهتماماً خاصاً بمعدات وبرامج الكمبيوتر وحفظ نسخة من المعلومات في موقع بديل وتحديثها أولاً بأول حتى يمكن اللجوء إليها عندما يلزم ذلك .

(٣) مخاطر الائتمان :

دراسة الأوضاع المالية للعملاء وشركاء العمل ووضع الحدود القصوى للمديونية والمتابعة المستمرة للديون طبقاً لمدتھا والتحقق من كفاءة المخصصات للديون المشكوك في تحصيلها .

(٤) مخاطر الاستثمار :

تقوم لجنة الاستثمار عن طريق شركة قطرية للاستشارات الاقتصادية المُسند إليها أعمال المحافظ الاستثمارية لكل من حملة الوثائق وحملة الأسهم بمتابعة تطورات أسواق

الاستثمار محلياً وإقليماً وعالمياً والتوزيع النوعي والجغرافي للاستثمارات والحدود القصوى توافر السيولة المالية المناسبة واللازمة لمقابلة التزامات الشركة .

إثنى عشر : التصنيف :

من خلال التقييم الذي قامت به المؤسسة العالمية المتخصصة في تقييم شركات التأمين "موديز" بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٧م ، تم رفع مستوى تصنيف الشركة ليصبح **1 BAA** وهو تصنيف يصدر بعد فحص كامل ودقيق لنشاط الشركة محل التقييم ويستند إلى دراسة ميدانية وتقييم كامل لجميع العناصر التي تتعلق بمركزها المالي وتنظيمها الإداري وسياساتها التشغيلية ، وثبتت قوة مركزها المالي وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها .

خاتمة :

يظهر مما تقدم بيانه ، أن الشركة تلتزم إلى حد كبير بكافة المتطلبات والمبادئ التي اشتملت عليها مباديء الحوكمة ، كما أنها في سبيلها إلى تحقيق التوافق مع التشريعات واللوائح ذات الصلة بما يكفل المزيد من الثقة في أدائها .

وبالله التوفيق ، ،

جاسم بن حمد جاسم جبر آل ثاني

خليفة عبدالله تركي السبيسي



رئيس مجلس الإدارة


العضو المنتدب